هل يجوز الإحرام للعمرة من جدة؟ الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

احسن الله اليكم تقول ذهبنا الى جدة يوم الاثنين ولم نكن ننوي العمرة الا يوم الخميس. ولهذا مررنا بالميقات دون احرام واحرمنا من جدة يوم الخميس. ثم ذهبنا الى مكة للعمرة. فهل عمرتنا - 00:00:01

هذه صحيحة ام علينا كفارة الجواب اذا كان الشخص قد مر الميقات وهو منشأ للعمرة قول الحج بمعنى انه ناوي للعمرة او الحج فانه لا يتجاوز الميقات الا باحرام يحرم بالنسك الذي يريد - 00:00:14

ان يؤديه لان الرسول صلى الله عليه وسلم لما ذكر المواقيت قال هن لهن ولمن اتى عليهن من غير اهلهن ممن اراد الحج او العمرة ومن كان دون ذلك فمن حيث انشأ - 00:00:39

اما اذا مر الشخص الميقات وليس في نيته اداء عمرة او حج ثم تجددت له نية في ان في ان يعتمر مثلا كما سألت عنه السائلة اذا كانوا قد انشأوا نية العمرة - 00:00:58

من جدة ولم ينشئوها حال مرورهم الميقات ما انشأوها الا من جدة فقط فحينئذ يكون ميقاتهم هو جدة وحينئذ يكون الاحرام منها صحيحا وبالله التوفيق - 00:01:18